

وسائل الشيعة

[132] أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (3). 52 - باب انه ينبغي اخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب والوصاة بالمسلمين من القبط وبقریش والعرب والموالي، وكراهة مساكنة الخوز ومناكحتهم. (20147) 1 - الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن حمويه، عن أبي الحسين عن أبي خليفة، عن مكى، عن محمد بن يسار، عن وهب بن مريم (1)، عن أبيه، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أوصى عند وفاته أن تخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وقال: لا في القبط فانكم ستظهرون عليهم ويكونون لكم عدة وأعوانا في سبيل الله. (20148) 2 - محمد بن علي بن الحسين في (العلل) عن أبيه، عن سعد، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الله بن حماد، عن شريك، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا تسبوا قریشا، ولا تبغضوا العرب، ولا تذلو الموالى، ولا تساكنوا الخوز، ولا تزوجوا إليهم، فان لهم عرقا يدعوهم إلى غير الوفاء.

(3) _____ تقدم في الباب 3 والحديث 11 من الباب 4 من ابواب مقدمة العبادات الباب 52 فيه 3 احاديث 1 - امالي الطوسي 2: 18 (1) في المصدر: وهب بن حزم 2 - علل الشرائع 393 / 4 واورده في الحديث 4 من الباب 31 من ابواب مقدمات النكاح (*) _____